

أحكام القرآن

فطهر قيل صل في ثياب طاهرة وقيل غير ذلك والأول أشبه لأن رسول الله ﷺ أمر أن يغسل دم الحيض من الثوب يعني للصلاة .

قال الشيخ وقد روينا عن أبي عمر صاحب ثعلب قال قال ثعلب في قوله D وثيابك فطهر اختلف الناس فيه فقالت طائفة الثياب ههنا الساتر وقالت طائفة الثياب ههنا القلب .

أخبرنا علي بن محمد بن عباد بن بشران عن أبي عمر فذكره .

أخبرنا أبو سعيد محمد بن موسى ثنا أبو العباس الأصم أخبرنا الربيع قال قال الشافعي C بدأ الله جل ثناؤه خلق آدم عليه السلام من ماء وطين وجعلهما معا طهارة وبدأ خلق ولده من ماء دافق فكان في ابتداء خلق آدم من الطاهرين اللذين هما الطهارة دلالة لابتداء خلق غيره أنه من ماء طاهر